

تفسير سورة آل عمران للشيخ ابن عثيمين 512

محمد بن صالح العثيمين

اذا خشي على نفسه انه اذا امسكه العدو انه يعني يعطيه ما عنده من الاسرار العسكرية ما يكون فيه مفسدة. نعم لا يجوز ان يقتل الناس ابدا. قتل النفس يا اخواني محرم. محرم من كبائر الذنوب - 00:00:00

وكونه يقول انا اخشى انهم يسكنوني بسلطون علي النوم المفناطيسى. اتكلم لهم بكل ما في دماغي. يقول هذا هذا من العدو والا كان نقول اذا اسرت العدو ايضا فاقتلت نفسك اذا خشيت من التعذيب. نعم الرسول والسلام - 00:00:30

الشهداء الى مكان نعم يعني لو الانسان مثلا مات في منطقة وحملناه لا نقول ردوهم الى مصالحهم. نعم. والله ما ادري اذا كان احد قالب الوجوب كان احد قال ابن وجوه فقال نقول بالوجوب. لكن ان كان ما في احد قال بالوجوب كما المعروف اللي انه سنة وليس بواجب. نعم - 00:00:50

بالنسبة الى اخي الزنا اهون من القتل لو لو اعلم انهم يفسلوني ما قتلت نفسي جعلتهم يقتلون لكن هك العرظ ما اصبر عليه لا تصر عليه يجب تصر عليه. نعم - 00:01:30

حديث النبي صلى الله عليه وسلم يقول انه ان تم النصاب ومنها ان السنة في الشهداء ان يدفنوا في ولا ينقل الى مكان اخر فان قوما من الصحابة نقلوا قتلاهم الى المدينة فنادي منادي رسول الله صلى الله عليه - 00:01:50

وسلم اي نعم خمسة واحد ومنها انه اذا كان جند انه اذا كان جنبا غسل كما الملائكة حنظلة بن ابي عامر نعم. هذا فيه نظر. هذا فيه نظر. وقد سبق الكلام عليه. وبيننا ان الصحيح انه - 00:02:10

لا يغسل لان كثير من الشهداء كان الرسول يدفنهم ولا يسأل وقد يقال ان الاصل عدم وجود المانع لهذا لا نسأل اذا استفتينا في شيء لا نسأل عن وجود المانع فلو قال لنا قائل مثلا - 00:02:34

مات شخص عن اخ شقيق واخ من اب ليس من حقنا ان نقول هل الاخ مخالف له في الدين او لا؟ ما يجب. ولو سألنا سائل وقال انه طلق امرأته. فليس واجبا علينا ان نقول هل طلقتها - 00:02:54

في حيض او في طهر جمعتها فيه. لا بل نفتيه بما يقتضيه هذا السبب. فكذلك غير الذين قتلوا في سبيل الله لا يلزم ان نستفصل هل هم جنب ام لا - 00:03:13

فنجيب عن هذا بان هذا الاحتمال وارد قوي. ولكن تأصيل الملائكة لهم ان صحي الحديث ايضا كما سبق ان الحديث مرسل. ان صحي الحديث فان تأصيل الملائكة له من باب الكرامة من باب الكرامة. وذلك لان الملائكة لا تغسله بالماء. ولا بالسدر - 00:03:30

انما هو امر غبيبي. اكرم هذا الرجل حتى غسلته الملائكة. فال صحيح انه لازم تغسل وعلمنا انه استشهد جنبا. نعم يا محمد السائل لا يعرف مثلا عن طلاق الحيض ولا عن طلاق الجماعة وكذا لا لا ينونون الان الانصار - 00:04:00

في مسألة طلاق الحائض لانه يجي يقول طلاق حائط هندي الطلاق الثالثة لكن ترى اول مرة تراه حائض عشان تشووفها الثاني ويراجع. والطلاق الثانية في طهر جمعتها فيه. ها؟ والثالثة هذه في غضب شديد - 00:04:30

ها؟ راحت. يعني الان اخذوا هذى الاحكام ما شاء الله. فقهوها تماما. اشد من معرفتهم الصلاة. نعم. جزاكم خير. نعم. فقط مع الرأس كامل. ولهذا انا اتعجب احيانا يجيينا ناس من الbadie اللي ما تعلموا ولا فقهوا يقول ترى طلاقت زوجي جمعتها فيه سبحان الله - 00:04:50

يمكن لو اسئلته عن الفاظ مفروض الوضوء قال والله ما اعرف. اي نعم. يلقنوني اي نعم. نعم. الحاج الوجه فقط هو ليش؟ اي نعم الذي

في الصحيحين لا تخرموا رأسه فقط لكن - 00:05:20

رواية ثانية لمسلم ولا وجهه ولكن كثيرا من علماء المحدثين اعلوا هذه الرواية ولم يأخذوا بها. يذبح نفسه بس ما ما توفي من هذه يتوب روحه يتوب الله عليه ايه كيف يتوب الله عليه ومنها - 00:05:40

نعم ومنها ان السنة للشهداء ان يدفنوا في مصارعهم ولا ينقلوا الى مكان اخر فان قوما من الصحابة نقلوا قتلاهم الى المدينة فنادي منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالامر برد القتلى الى مصارعهم. قال جابر - 00:06:10

بين انا في النظارة اذ جاءت عمتي بابي وخالي عاجلتهما على ناضح فدخلت بهما المدينة ليدفنهما في مقابرنا وجاء رجل ينادي على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان ترجعوا بالقتلى فتدفنهما في مصارعها - 00:06:30

حيث قتلت؟ قال فرجعنا بهما فدفناهما في القتلى حيث قتلا. وبين انا في خلافة معاوية بن ابي سفيان. اذ جاءني رجل فقال يا جابر والله لقد اثار اباك عمال معاوية فبذا فخرج طائفة منهم فخرج طائفة منه قال - 00:06:50

فوجدته على النحو الذي تركته لم يتغير منه شيء. قال فواريته فصارت سنة في الشهداء ان يدفنوا في مصارعهم هذا كما سبق انه ينبغي ان يدفن الشهداء في مصارعهم. وفي هذا كرامة عبد الله - 00:07:10

الاحرام رضي الله عنه والد جابر حيث انه بقي هذه المدة الطويلة ولم يتغير منه شيء يعني ان الارض لم تأكل منه شيئا. وهذا قد يقع البعض المؤمنين. لكنه غير مجزوم - 00:07:30

اما بالنسبة للانبياء فانه يقع قطعا. لان النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل كيف نصلی عليك وقد ارمت؟ اي صرت رميما فقال ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء - 00:07:50

لكن غيرهم قد يقع هذا كلامه. نعم. وفي هذا دليل على انه لو انفتح شيء من القبر بامطار او بحفر سباع او ما اشبه ذلك فان انه يواري ويدفن ولا يترك. في هذا المسألة يعني - 00:08:10

لم يتکفل شهيد ولا ولم يغسل. هذا فحس وكل من قتل بالحرب يعني هو الشهيد والله اعلم هو الشهيد ولا كل من قاتل لتكون كلمة الله العليا فهو شهيد. الحرب قاتل في - 00:08:40

قتل. ايه. يعني اكثر الناس في افغانستان مثلا فتحوا في الجهاد. في المعركة. ويعني ماذا امر هذا كل شيء الا هذا هو الاصل هذا هو الاصل لكن لا نشهد له احكام الدنيا على الظاهر - 00:09:00

طعم الدنيا على الظاهر ما هي على كل الشهداء. اي نعم. كل الشهداء في احكام الدنيا. لكن ما نقول هو شهد في الآخرة بمعنى انه يرزق عند ربه وانه من اهل الجنة. يعني ما نحكم بالجنة لكن الشهيد احكام الدنيا نعم. نعم - 00:09:20

نعم اذا كانت الملابس التي على الجندي مثل الملابس عسكرية يستفاد منها نعم الملابس القليلة تكفيني ماذا يفعل؟ يترقى رجليه يحطه على رجليه مثلا جوارب وعلى رأسه قبعة ويدفن ما تؤخذ الملابس ياشيخ؟ ما تؤخذ لا ما تؤخذ. تطلع معاهم؟ نعم لا الخوذة الظاهر انها - 00:09:40

تعد من من السلاح تؤخذ كما انه لو كان علي مثل الجلابية ورشاش وفرع وفرد نأخذها منه نعم. نعم. هل هذا حديث صحيح؟ هذا صحيح. لكنه ليس شهيد معركة شهيد عند الله كشهادة المبطون والمطعون والشهادة مراتب اما الشهيد الذي يكون - 00:10:08

سيد معركة فهذا هو الذي له احكام الشهيد في الآخرة وفي الدنيا. نعم. ومنها جواز دفن الرجلين او الثالثة في الواحد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدفن الرجلين والثالثة في القبر ويقول ايهما اکثر اخذنا للقرآن - 00:10:38

فما اشاروا الى رجل قدمه في اللحد ودفن عبدالله بن عمرو بن حرام وعمرو بن الجموح في قبر واحد لما كان بينهما من المحبة فقال ادفنا هذين المتابعين في الدنيا في قبر واحد ثم حفر عنهم بعد زمن طويل ويد عبدالله ابن - 00:10:58

عمرو بن حرام على جرمه كما وضعها حين جرح فامضطت يده عن جرمه فانبعث الدم فرددت الى مكانها فسكن الدم وقال جابر رأيت ابي في هذا ايضا من الكرامات. لان المعروف ان الميت اذا مات تقلص - 00:11:18

غض الدم غاض دمه فلم يخرج منه شيء. لكن هذا من كرامة الله سبحانه وتعالى لهذا الرجل عبد الله بن حرام فان الله سبحانه

وتعالى اكرمه بان الارض لم تأكل منه شيئاً ويان جسمه بقي طرياً كانه - [00:11:38](#)

انه حي اذا رفعت يده عن جرحه انبعث الدم. سبحان الله! وفيه دليل على ان هذه الطبيعة ليست هي التي تبذل الكون. وان الكون يجري بتقدير الله عز وجل لا بالطبيعة لانه مقتضى الطبيعة ان هذا الذي مات وله مدة طويلة تحت تراب لا يمكن ابداً ان يكون فيه ايش - [00:11:58](#)

ذنب ابد لكن هذا خلاف ما تقتضيه الطبيعة والله سبحانه وتعالى على كل شيء قادر نعم نعم. وقال جابر رأيت أبي في حفرته حين حفر عليه كأنه نائم وما تغير من حاله قليل ولا كثير. قيل له - [00:12:28](#)

افرأيت اكفانه؟ فقال انما دفن في نمرة خمر وجهه وعلى رجليه الحرمون فوجدنا النمرة كما هي والحرمل على رجليه على هيئته وبين ذلك ست واربعون سنة. وقد هذا ايضاً من الآيات - [00:12:52](#)

لان المعروف ان الارض الشياب تأكل الاكفان تأكل الحرمل الحرم المعروف شجر معروف تعرفه يا اخوة نعم؟ معروف تأكله في الارض ما يبقى لكن هذا ايضاً من كرامة الله كل خالق للعادة يظهره الله سبحانه وتعالى لولي فهو كرامة. وان اظهره الله - [00:13:12](#)
وان اظهره الله لنبي فهو ها فهو اية وان كان يسمى مثل مشهور عند الناس معجزة وان اظهره الله سبحانه وتعالى لغير ولد ولانبي على خلاف مراد فهو اهانة. على خلاف مراد - [00:13:43](#)

المهم راضي الله فهو اهانة. اذا خوارق العادات ثلاثة اقسام. ايات وكرامات واهانات فما كانت على للتأييد ما كانت للتأييد فان كانت على يدنبي فهي اول طيب وما كان على سبيل الاهانة وهو ما جاء على خلاف مراد - [00:14:09](#)
الرجل فهي اهانة فهي اهانة - [00:14:39](#)